

4 - شرح نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر الشيخ د.ماهر ياسين

الفحل 92/صفر8341

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين

اما بعد قال الحافظ ابن حجر في كتابه النزهة - [00:00:03](#)

وهو كتابنا الذي نتدارس فيه قال والغريب قال والرابع الغريب اي النوع الرابع من الانواع الاحاديث التي تتنوع على حسب وصولها اليها فالحديث ينقسم اقساماً كثيرة منها فيما يتعلق بالمقبول فهو الصحيح لذاته والصحيح لغيره والحسن لذاته والحسن لغيره -

[00:00:24](#)

ومنه ما يتعلق بالانواع الحديث من حيث الصحة والضعف الصحيح الحسن الضعيف ومنها ما يتنوع على حسب وروده اليها فينقسم

الى متواتر واحد والاحاد ينقسم الى اقسام فالان بلغ النوع الرابع قال الغريب - [00:00:52](#)

قال وهو ما يتفرد بروايته شخص واحد في اي موضع وقع التفرد به من السند على ما سيقسم هكذا قال الحافظ ابن حجر يعني

الحديث الغريب هو الحديث الذي حصل فيه تفرد - [00:01:15](#)

في طبقة من طبقات هذا السند والراوي الفرد هو الراوي الذي تجتمع عليه الرواية في حديث ما فهذا هو التفرد قال ما يتفرد بروايته

شخص واحد في اي موضع وقع التفرد قد يكون تابعي قد يكون تابع تابع وهكذا. وقد يكون انزل من ذلك - [00:01:45](#)

وقد يكون تابعي عن تابعي عن تابعي كما في حديث انما الاعمال بالنيات. يحيى بن سعيد الانصار عن محمد ابن ابراهيم التيمي ان

علقم ابن وقاص الليثي فهؤلاء ثلاثتهم من التابعين - [00:02:11](#)

رواه عن عمر ابن الخطاب قالوا وكلها اي الاقسام الاربعة المذكورة سوى الاول وهو المتواتر الاول المتواتر هو ماذا المتواتر اصل قسيم

المتواتر معه الاحاد ينقسم الى مشهور وعزيز وغريب - [00:02:31](#)

وهذا الغريب يسمى غريب يسمى فرد يسمى احد قالوا يقال لكل منها خبر واحد هذه الانواع يقال لها خبر واحد ثم بدأ الحافظ ابن

حجر يشرح لنا تفسير خبر واحد قال وخبر واحد في اللغة - [00:02:53](#)

ما يرويه شخص واحد. خبر الواحد في اللغة ما يرويه شخص واحد وفي الاصطلاح اي في اصطلاح اهل الحديث ما لم يجمع شروط

المتواتر اي كل خبر لم يجمع شروط المتواتر فهو ما لا يسمى - [00:03:18](#)

يسمى بالاحاد يسمى بالاحاد قال وفيها اي في الاحاد المقبول من هذا الاحاد ما هو مقبول وهو ما يجب العمل به عند الجمهور اي عند

جمهوره اهل العلم وفيها المردود - [00:03:38](#)

وهو الذي لم يترجح صدق المخبر به. المقبول ما ترجحه صدق وعدم خطأ المخبر بهم والمردود ما لم يترجح صدق المخبر او لم

يترجح لدينا عدم خطؤه لان الشيين الذين نخافهما الخطأ - [00:04:04](#)

وعدم الصدق. الخطأ وعدم الصدق فحينما وضعت شروط الصحة نتجنب هذين الامرين الخطيرين عدم الصدق والخطأ قال لتوقف

الاستدلال بها على البحث عن احوال روايتها. اي جرحاً وتعديلاً دون الاول وهو المتواتر بخلاف المتواتر اذا صحت الطرق - [00:04:28](#)

لا نحتاج ان ننظر فيه بقيتها يقول فكله مقبول اي المتواتر اذا صحت بعض طرقه فكله مقبول لافادة القطع بصدق مخبرها. الحديث

المتواتر الذي رواه جمع عن جمع عن جمع نقطع بصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:04:58](#)

يقول بخلاف غيره من اخبار الاحاد اما اخبار الاحاد فهي تفيد القطع ام لا تفيد القطع وفي شرحي للنخبة قبل سنوات حينما كنا في مدينة الانبار اسأل الله ان يحفظها وان يحفظ ساكنيها وان يحفظ المسلمين اجمعين - [00:05:21](#)

وان يدفع البلاء ذكرته هناك في المحاضرة الاولى بحثا موسعا عن قبول خبر الاحاد في العقيدة وفي الفقه وعن قوته حينما يستوفي شروطه وخبر الواحد العدل عن مثله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجب العلم والعمل معا - [00:05:44](#)

ومن ادعى غير ذلك فقد ادعى كلاما بغير دليل واه قد تكلم اهل العلم في هذا ومنهم ممن تكلم في هذا العلم ابن القيم حينما بحث هذا بحثا موسعا والخطيب البغدادي قد بحثه قبله بحثا موسعا - [00:06:11](#)

الشافعي ايضا بحث هذا في كتابه الرسالة بحثا موسعا فخير الواحد حج وهو يفيد العلم والعمل ويجب الاحتجاج به في العقيدة وفي الفقه وينبغي على الانسان ان يأخذ بطرائق اهل العلم في قبولهم الاخبار الصحيحة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

[00:06:36](#)

فان الخبر اذا استوفى شروط الصحة فيجب العمل به يقول هنا لكن انما وجب العمل بالمقبول منها لانها اما ان يوجد فيها اصل صفة القبول وهو ثبوت صدق الناقل او اصل صفة الرد وهو ثبوت كذب ناقل او لا - [00:07:13](#)

يقول فالاول يغلب على الظن ثبوت صدق الخبر لثبوت صدق ناقله فيؤخذ به والثاني يغلب على الظن كذب الخبر وثبوت كذب ناقله فيطرح ومعنى يطرح اي انه لا يقول والثالث ان وجدت قرينة تلحقه باحد القسمين التحق والا فيتوقف فيه - [00:07:39](#)

واذا توقف عن العمل به صار كالمردود. اي من حيث عدم العمل بهم لا لثبوت صفة الرد بل لكونه لم توجد فيه صفة توجب القبول والله اعلم. اذا خبر الاحاد - [00:08:08](#)

المستوفي شروط الصحة الاتصال العدالة الظبط عدم الشذوذ عدم العلة هذه الشروط شروط محكمة اذا وجدت في الخبر كان الخبر صحيحا ووجب العمل به والادلة الشرعية في الكتاب والسنة واجماع الصحابة يدل على هذا - [00:08:26](#)

وهذا هو القول الصحيح الذي لا يقبل غيره ثم قال وقد يقع فيها اي في اخبار الاحاد المنقسمة الى مشهور وعزيز وغريب. الان لما علمت ان القسمة الثنائية الاخبار من حيث ورودها البينا - [00:08:56](#)

تنقسم الى مشهور اه متواتر واحاد ولا حياة تنقسم الى مشهور عزيز غريب قال ما يفيد العلم ان ظريب القرائن اي يفيد العلم الذي يوجب العمل بالقرائن اي القرائن المحيطة بها. يقول على المختار خلافا لمن ابى - [00:09:15](#)

ذلك قالوا الخلافة في التحقيق اللفظي يعني يعني يقول في التحقيق هذا يفيد علم النظر او يفيد علم القطعي يقول الخلافة فيها في التحقيق اللفظي لان من جوز اطلاق العلم قيده بكونه نظريا وهو الحاصل عن الاستدلال - [00:09:41](#)

ومن ابى الاطلاق خص لفظ العلم بالمتواتر وما عداه عنده كله ظني لكنه لا ينفي ان ما احتف بالقرائن ارجح مما خلا عنها يعني يقول لك بعض الاخبار التي لم تبلغ مرتبة التواتر - [00:09:59](#)

يفيد القطع قالوا الخبر المحدث بالقرائن ساق لك انواع الخبر المحتفل بالقرائن الذي يفيد القطع قال منها ما اخرج الشيخان وهما الامامان الجليلان محمد ابن اسماعيل البخاري وابو الحسين مسلم ابن الحجاج ابن مسلم القشيري النيسابوري - [00:10:20](#)

فهذان العالمان الفا كتابيهما والشرط اقوى الشروط واعلى الشروط وقد اجمعت الامة على صحة الكتابين يقول منها ما اخرج الشيخان في صحيحيهما مما لم يبلغ حد المتواتر. طبعا بعضها فيها متواتر فهو قطعي بلا خلاف - [00:10:40](#)

ومنها ما لم يبلغ حد التواتر وقد تلت الامة بكتابين بالقبول وشروطهما في الصحة من اقوى الشروط يقول فانه احتفت به قرائن منها جالتهما في هذا الشأن لا شك بجلالة الامامين البخاري ومسلم في علم الحديث - [00:10:59](#)

وبالتمكنهما من علم الجرح والتعديل مع يعني الاجلية في التقوى والعبادة قال وتقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما هما من العلماء الراسخين في العلم ويتقدمون على غيرهم في الاتقان السائل قال وتلقي العلماء كتابيهما بالقبول العلماء في القديم والحديث

تلقوا الكتابين بالقبول - [00:11:18](#)

يعني من حيث الجملة والمجموع وهذا التلقي وحده اقوى من افادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر لان هذا التلقي

يرفع من شأن هذين الكتابين يقول الا ان هذا مختص بما لم ينقده احد من الحفاظ مما في الكتابين - [00:11:52](#)

يعني معناه ان احاديث الكتابين مقبولة تفيد القطع سوى احرف يسيرة انتقدها بعض الحفاظ قال وبما لم يقع التجاذب بين مدليه مما وقع في الكتابين حيث لا ترجيح لاستحالة ان يفيد المتناقضان العلم بصدقهما - [00:12:16](#)

يعني الا احاديث يسيرة وقع فيها اشياء ربما ذكرت في هذين الكتابين لاجل ترجيح رواية على رواية قال وما عدا ذلك فالاجماع حاصل على تسليم صحته. ما عدا ذلك الاجماع حاصل - [00:12:35](#)

على التسليم بصحته اي انه ثابت مقبول يقول فان قيل فان قيل انما اتفقوا على وجوب العمل به لا على صحته منعناه وسند المنع انهم متفقون على وجوب العمل بكل ما صح ولو لم يخرجهم الشيخان فلم يبق للصحيحين في هذا مزية والاجماع - [00:12:54](#)

وحاصل ان لهما مزية فيما يرجع الى نفس الصحة يعني لا يلزم لا لجنة الاتفاق على صحة ما في الكتابين انه يجوز ان يتفق الجميع على وجوب العمل بالصحيح ولا يكون جميع ما في الصحيحين صحيحا وتكون المزية باعتبار وجوب العمل بجميع ما فيهما صحيحا او غيره. هكذا - [00:13:25](#)

عبارة عن القارئ في شرحه لهذا الكتاب والصحيح ان جميع ما في الصحيحين صحيح مقبول بل هو من اعلى انواع الصحيح قال وممن صرح بافادة ما خرجه الشيخان بالعلم النظري اي العلم القطعي النظري الذي هو ناشئ عن النظر والاستدلال - [00:13:49](#)

الاستاذ ابو اسحاق الاسفرايني طبعها هذا مشهور في علم الفقه والاصول قال ومن ائمة الحديث ابو عبد الله الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين وابو الفضل ابن طاهر وهو ابن طاهر المقدسي المتوفى عام سبع وخمسمائة - [00:14:13](#)

وغيرهما ويحتمل ان يقال المزي المذكور كون احاديثهما اصح الصحيح يعني البخاري ومسلم رحمة الله عليهما اشترط الصحة ومع الصحة اشترط في الاحاديث التي يرونها انها تكون اعلى انواع الصحيحة - [00:14:35](#)

قالوا ومنها من احاديث الاحاد التي تفيد العلم النظري للقطع النظري المشهور طبعها المشهور الذي هو يقصد به المشهور بالمعنى الاصطلاحي الذي مر وهو ان يرويه جمعا جمعا جمع في اقل طبقة اقل اكثر من الاثنين - [00:14:55](#)

قال اذا كانت له طرق متباينة اي كثيرة اذا كان له طرق متباينة سالمة من ضعف الرواة والعلم بحيث يكون هذه الطرق سالمة من ضعف الرواتب ومن العلل الاخرى قال وممن صرح بافادته العلم النظري - [00:15:18](#)

الاستاذ ابو منصور البغدادي وهو عبد القاهر ابن طاهر البغدادي المتوفى عام تسع وعشرين واربع مئة والاستاذ ابو بكر بن فورك المتوفى عام ست واربع مئة وغيرهما ثم قال الحافظ ابن حجر - [00:15:39](#)

ومنها المسلسل بالائمة الحفاظ المثقلين حيث لا يكون غريبا اي من حيث فرض السند فالمسلسل بالحفاظ وانا في شرحي لصحيح البخاري تمر اسانيد متعددة يعني هي سلسلة بالائمة الحفاظ المتقنين - [00:16:00](#)

قالك الحديث الذي رويه احمد ابن حنبل مثلا ويشاركه فيه غيره عن الشافعي ويشارك فيه غيره عن مالك ابن انس فانه يفيد العلم عند سامعه بالاستدلال من جهة جلالة رواته - [00:16:23](#)

وان فيه من الصفات اللائقة الموجبة للقبول ما يقوم مقام العدد الكثير من غيرهم ثم قال ولا يتشتت من له ادنى ممارسة بالعلم واخبار الناس ان مالكا مثلا لو شافه بخبر انه صادق فيه - [00:16:38](#)

فاذا انضاف اليهم من هو في تلك الدرجة ازداد قوة وبعد عما يخشى عليه من السهو. يعني لا شك ان الرافق حينما يرمي شيئا ويتابعه اخر يزداد هذا الخبر قوة - [00:16:56](#)

قالوا هذه الانواع التي ذكرناها لا يحصل العلم بصدق الخبر منها الا للعالم بالحديث. يعني معرفة الصحيح من غير الصحيح هي مجموعة معطيات يؤتاها الناقد ويستطيع من خلالها ان يميز بين الصحيح من غيره. فلا بد من المعطيات - [00:17:13](#)

وانا كتبت في كتابي الجامع في العلل فصلا سميته ثقافة المعلم قالوا هذه الانواع التي ذكرناها لا يحصل العلم بصدق الخبر منها الا للعالم بالحديث المتبحر فيه العارف باحوال الرواة - [00:17:36](#)

المطلع على العلل بحيث له مكنة في معرفة علل الحديث قال وكون غيره لا يحصل له العلم بصدق ذلك لقصوره عن الاوصاف

المذكورة. غير العالم لا يستطيع لانه ليس لديه الالة - [00:17:54](#)

الذي تمكنه من معرفة الصحيح من غيره لا ينفي حصول العلم للمتبحر المذكور والله اعلم ومحصل الانواع الثلاثة التي ذكرناها ان

الاول يختص بالصحيحين والثاني بما له طرق متعددة والثالث بما رواه الائمة - [00:18:13](#)

اذا اعطاك ثلاثة انواع من الاخبار التي تبلغ مرتبة القطع اللي هي اخبار الصحيحين الا احرف يسيرة انتقدت ما له طرق متعددة. الثالث

بما رواه الائمة قال ويمكن اجتماع الثلاثة في حديث واحد فلا يبعد حينئذ القطع بصدقه. والله اعلم - [00:18:34](#)

يعني هذه الامثلة تفيد القطع اذا جزى الله الحافظ ابن حجر في هذا وهذه الامثلة فيما يتعلق انواع الخبر من حيث روده اليها تنقسم

الى متواتر واحاد وان الاحاد مشهور وعزيز وغريب - [00:18:59](#)

وان المتواتر مقطوع بالصحة الى المعصوم صلى الله عليه وسلم وان اخبار الاحاد فيها ما يفيد القطع اذا احتف بالقرائن وايضا كما

ذكرت احيل الى شرح الموسع في شرح النخبة حينما شرحت - [00:19:24](#)

الأدلة الكثيرة التي تفيد بالقطع بقبول خبر الاحاد المحتف بالقرائن واطلب السماح من الاخوة على تأخر الدروس ربما انشغلنا بدروس

اخرى وجزاكم الله خير الجزاء. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:19:45](#)